عـمـاد الحـوت
نائب في البرلمان اللبناني

دولة رئيس مجلس النواب
الأستاذ نبيه بري المحترم

الموضوع: اقتراح قانون يرمي الى إنشاء البرنامج الوطني للدريب العملي للخريجين الجدد

بالإشارة الى الموضوع أعلاه، أودعكم ربطاً اقتراح قانون يرمي الى إنشاء البرنامج الوطني للدريب العملي للخريجين الجدد ، للإطلاع وإعطائه المجرى القانوني اللازم.
مع خالص التمنيات
بيروت في ١٠ تشرين الثاني ٢٠٢٥

النائب عماد الحوت

هاتف خليوي: 03 883 953
البريد الإلكتروني: IHOUT@Hotmail.com

عـمـاد الحـوت
نائب في البرلمان اللبناني

الأسباب الموجبة

نظرًا لما يعانيه الشباب اللبناني، ولا سيما الخريجون الجدد من الجامعات والمعاهد، من صعوبات في الانتقال من مرحلة التعليم إلى مرحلة العمل، نتيجة غياب فرص التدريب العملي المنظم الذي يهيّئهم لاكتساب المهارات المطلوبة في سوق العمل المحلي والخارجي،

ونظرًا لأن المؤسسات العامة والخاصة تتردد في توظيف الخريجين الجدد بسبب نقص الخبرة العملية لديهم، مما يؤدي إلى تفاقم نسب البطالة بين الشباب المتعلم، وهجرة الكفاءات، وضعف مساهمة الفئات الشابة في الدورة الاقتصادية الوطنية،

ونظرًا لغياب إطار وطني شامل للتدريب العملي يربط بين الجامعات وسوق العمل، ويؤمّن بيئة تدريب واقعية للخريجين في الإدارات العامة، والبلديات، والمؤسسات الخاصة، والمنظمات غير الحكومية، وفق معايير عادلة وشفافة،

وانطلاقًا من الحاجة الملحّة إلى معالجة هذا الخلل البنيوي في منظومة التعليم والعمل عبر **برنامج وطني رسمي** يهدف إلى:

1. تمكين الخريجين الجدد من اكتساب الخبرات التطبيقية الأساسية قبل الدخول إلى سوق العمل؛
2. تعزيز الشراكة بين القطاعين العام والخاص في مجال تنمية الموارد البشرية؛
3. تحفيز المؤسسات على استقبال المتدربين عبر حوافز تنظيمية وضريبية؛
4. المساهمة في خفض معدلات البطالة بين الشباب الجامعي؛
5. دعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية من خلال رفع كفاءة اليد العاملة الوطنية.

وبما أن الدولة تتحمل مسؤولية في رعاية التعليم والعمل وضمان تكافؤ الفرص بين المواطنين، وبما أن إعداد الكفاءات الشابة وتأهيلها يُعد من متطلبات الأمن الاقتصادي والاجتماعي الوطني،

جاء هذا الاقتراح لإنشاء **البرنامج الوطني للتدريب العملي للخريجين الجدد**، بإشراف وزارة العمل بالتنسيق مع وزارة التربية والتعليم العالي وسائر الجهات المعنية، ليشكّل إطارًا وطنيًا مستدامًا للتدريب العملي المنظم، يهدف إلى بناء جسور متينة بين التعليم وسوق العمل، وإطلاق طاقات الشباب في خدمة التنمية الوطنية.

هاتف خليوي: 03 883 953
البريد الإلكتروني: IHOUT@Hotmail.com

عـمـاد الحـوت
نائب في البرلمان اللبناني

اقتراح قانون
إنشاء البرنامج الوطني للتدريب العملي للخريجين الجدد

المادة الأولى: إنشاء البرنامج

يُنشأ في وزارة العمل برنامج يُسمّى "البرنامج الوطني للتدريب العملي للخريجين الجدد"، يهدف إلى تأمين فرص تدريب عملي وتطبيقي في مؤسسات القطاعين العام والخاص لحملة الشهادات الجامعية والتقنية الذين لم يمضِ على تخرّجهم أكثر من ثلاث سنوات.

المادة الثانية: أهداف البرنامج

يهدف البرنامج إلى:

1- تمكين الخريجين من اكتساب مهارات عملية تطبيقية في مجال اختصاصهم.
2- تعزيز الربط بين مخرجات التعليم العالي وحاجات سوق العمل.
3- تأمين فرص تدريب عادلة ومنظّمة للشباب اللبناني في مختلف القطاعات.
4- تحفيز المؤسسات العامة والخاصة على المشاركة في التدريب عبر حوافز مناسبة.
5- الإسهام في خفض معدلات البطالة بين الشباب وتشجيع بقاء الكفاءات في لبنان.

المادة الثالثة: إدارة البرنامج

تتولّى وزارة العمل الإشراف على البرنامج.

يُنشأ في الوزارة "مكتب إدارة البرنامج الوطني للتدريب العملي"، يتولّى:

- وضع السياسات العامة للبرنامج ومعايير التنفيذ.
- اعتماد المؤسسات المستضيفة للمتدربين.
- تحديد الأطر الزمنية والمالية لكل دورة تدريبية.
- متابعة وتقييم الأداء وجودة التدريب.
- تنظيم عملية التسجيل، واختيار المستفيدين.

هاتف خليوي: 03 883 953
البريد الإلكتروني: IHOUT@Hotmail.com

عـمـاد الحـوت
نائب في البرلمان اللبناني

- التنسيق مع الوزارتت المعنية (وزارة التربية والتعليم العالي، وزارة الاقتصاد والتجارة، وزارة التنمية الإدارية) والمؤسسات المستضيفة.
- رفع تقرير سنوي يتضمن نتائج البرنامج وتوصيات تطويره.

المادة الرابعة: آلية التسجيل والاختيار

- يحق لكل خريج من جامعة أو معهد معترف به رسميًا في لبنان التقدّم للاستفادة من البرنامج خلال مدة لا تتجاوز ثلاث سنوات من تاريخ تخرّجه.
- تُمنح الأولوية في قبول الطلبات وفقًا للمعايير الآتية:
  - الوضع الاقتصادي والاجتماعي للمتقدم.
  - المعدّل الأكاديمي.
  - الحاجة القطاعية في سوق العمل.
  - الفرص المتوفّرة في القطاعات الإنتاجية والخدمية
- يتم تقديم طلبات التسجيل عبر منصة إلكترونية تابعة لوزارة العمل.

المادة الخامسة: مدة التدريب وشروطه

تحدَّد مدة التدريب بما لا يقلّ عن ثلاثة أشهر ولا تزيد عن تسعة أشهر، وذلك بحسب طبيعة الاختصاص والبرنامج المعتمد.

يلتزم المتدرّب بالدوام والأنظمة الداخلية للمؤسسة المضيفة.

لا يُعتبر التدريب مؤدٍّ الى علاقة عمل دائمة إلا في حال رغبت المؤسسة في التوظيف لاحقاً، ولا يُعدّ التدريب علاقة عمل خاضعة لقانون العمل، إنّما يخضع لأحكام هذا القانون والعقود المبرمة بين الأطراف.

المادة السادسة: حقوق المتدرب

يستفيد المتدرب خلال فترة التدريب من:

- بدل مادي رمزي يُحدّد سنويًا بقرار من وزير العمل بالتنسيق مع وزير المالية.

هاتف خليوي: 03 883 953
البريد الإلكتروني: IHOUT@Hotmail.com

عـمـاد الحـوت
نائب في البرلمان اللبناني

- تغطية تأمينية صحية ضد حوادث العمل.
- شهادة رسمية صادرة عن البرنامج تثبت إنجاز فترة التدريب ومضمونها.

المادة السابعة: التزامات المؤسسات التدريبية

تلتزم المؤسسات المشاركة بما يلي:

- تأمين بيئة تدريب مهنية بإشراف مدرّب معتمد.
- الالتزام بخطة تدريب واضحة المعالم مع مؤشرات أداء.
- رفع تقارير دورية عن أداء المتدرب إلى الجهة المشرفة.

المادة الثامنة: لتمويل

يُموّل البرنامج من المصادر التالية:

1- اعتمادات تُدرج في موازنة وزارة العمل.
2- مساهمات المنظمات الدولية والجهات المانحة.
3- مساهمات القطاع الخاص.
4- أي موارد إضافية يوافق عليها مجلس الوزراء.

المادة التاسعة: الحوافز

تُمنح المؤسسات المشاركة حوافز تنظيمية وضريبية تحدّد بمرسوم يُتخذ في مجلس الوزراء بناءً على اقتراح وزيري العمل والمالية، وذلك تشجيعًا لمشاركتها في البرنامج.

المادة العاشرة

يُعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

بيروت في ١٠ تشرين الثاني ٢٠٢٥

هاتف خليوي: 03 883 953
البريد الإلكتروني: IHOUT@Hotmail.com